رابط المادة على منصة باحث

0008 - بيان متى يجزئ الغسل عن الوضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا كان بالقرب مني نهر او بحر وكنت استحم فيه وبعد ذلك حان وقت الصلاة وليس عندي ماء غيره اتوضأ منه هل يكفي استحمام ذلك عن الوضوء واصلي به ام لا - 00:00:00

عليك ان تتوضأ مما مما حولك من النهر والبحر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من البحر فقال هو الطهور ماؤه قال حلوا ميتته الحمد لله. الحمد لله. اذا تحممت للتبرد او لازالة الوسخ او ما اشبه ذلك. فلا يكفي لا بد من الوضوء - 00:00:15

اما اذا كان عن جنابة ونويت الحدثين الاصغر والاكبر في الغسل كفى لكن الافضل انك تتوضأ وضوء الصلاة ثم تغتسل هكذا كان يفعل. كان النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي عليه الصلاة والسلام يبدأ بوضوء السنج اول. ثم يتوضأ وضوء الصلاة ثم - 00:00:35

ثم يغتسل هذا هو السنة ويكفي ذلك. لكن لو نواهما جميعا ولم يبدأ بالوضوء من نوى الغسل والوضوء جميعا بنية واحدة اجزأه عند جمع من اهل العلم. ولكن الافضل انه يفعل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. يعني يتوضأ - 00:00:55

اولا يستنجي ويتوظأ وظوء الصلاة ثم يفرغ الماء على بدنه يعني يكمل تربوشه هذا هو السنة عن الجنابة وهكذا المرأة عن الحيض. اذا طهرت من حيضها تستنجي وتوضأ وضوء الصلاة ثم تغتسل. تعم البدن بالماء - 00:01:15

وهذا هو الامر الشرعي فيجزئها هذا عن وضوئها وعن غسلها جميعا. والماء سواء كان ماء البحر او بما انها او من ماء الابار الحمد لله امر واسع. الله قال فلن تجدوا ماء والماء يعم البحر والنهر والعيون والابار - 00:01:35

كله داخل في الماء نعم - 00:01:55